

قرار :

مادة وحيدة — وافق على التعب الثلاثة المتبادل في كل من القاهرة ونيودلهي وبليجارد بتاريخ ٢٢ مارس سنة ١٩٧٣ بين حكومات جمهورية مصر العربية وجمهورية الهند وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الفيدرالية بخصوص مد العمل باتفاقية التوسيع التجاري والتعاون الاقتصادي المعقودة بينها عام ١٩٦٧ ، وذلك مع التعهد بشرط التصديق على

مذكرة إتفاقية المعقودة في ٢٤ رمضان سنة ١٢٩٢ (١٠ أكتوبر ١٩٧٢)

أنور السادات

جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الفيدرالية

بليجارد ٢٢ مارس ١٩٧٢

صاحب السعادة

تم توقيع اتفاقية التوسيع التجاري والتعاون الاقتصادي بين جمهورية الهند وجمهورية مصر العربية وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الفيدرالية في نيودلهي في ٢٣ ديسمبر ١٩٦٧ على أن تكون سارية المفعول اعتباراً من أول أبريل سنة ١٩٦٨ ولمنتهى خمس سنوات ، مع النص على إمكان تعديتها أو مدتها باتفاق متبادل ، وبمقتضى بروتوكول لاحق وقع في القاهرة بتاريخ ١٦ يونيو سنة ١٩٦٩ على أن يكون سارياً اعتباراً من أول أكتوبر سنة ١٩٦٩ فإن التزام الأطراف بمحض مراقبة بالنسبة للسلع المتوجهة لأحد الدولتين الأربعين المشتركتين شمل قائمة أخرى من السلع أرفقت بذلك البروتوكول ويستمر هذا البروتوكول يرعاها مكلاً لاتفاقية ويظل سارياً المفعول حتى ٣١ مارس سنة ١٩٧٣ .

وقد تم الاتفاق المتبادل في مناقشاتنا على أن يتم العمل بالاتفاقية في شكلها الحال حتى ٣١ مارس سنة ١٩٧٨ .

ومن المفهوم أن الملاحق والحوالات المرفقة بالاتفاقية سينتهد العمل بها أيضاً تلقائياً حتى ٣١ مارس سنة ١٩٧٨ .

وأكون ممتناً لونفضلتم باعتبار هذا الخطاب تبييراً صحيحاً عن التفاصيم بيننا وفي هذه الحالة فإن هذا الخطاب يعودكم سوفاً بشكل يزداد متماماً لاتفاقية بين حوكمنا .

المخلص

دكتور : أشرف فراتوش

نائب رئيس المجلس التنفيذي الاتحادي

صاحب السعادة

السيد سعد عفري

سفير جمهورية مصر العربية

إذا وافقت حكومة (ج.م.ع) على الاقتراحات المذكورة في البند من ١ إلى ١١ فإني أقترح بأن تكون هذه المذكرة وذكراً لكم رداً طيباً بمواقفة حكومتكم بمتابعة اتفاقية بين الحكومتين وتمرى من تاريخ ورثكم .

أرجو أن تتضمنوا بذكراً قبول فائق الاحترام ما

السفير

هانز جورج ستلز

وزارة الخارجية

قرار

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ١٦٣٧ لسنة ١٩٧٣ بشأن المواقفة على اتفاقية المعقودة بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية بشأن توريد القمح الموقمة في القاهرة بتاريخ ١٢ يونيو سنة ١٩٦٣ ، وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٢ أكتوبر ١٩٧٣ .

قرار :

مادة وحيدة — تنشر في الجريدة الرسمية اتفاقية المعقودة بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة ألمانيا الاتحادية بشأن توريد القمح والموقمة في القاهرة بتاريخ ١٢ يونيو سنة ١٩٦٣ ، ويحمل بها اعتباراً من ١٢ يونيو ١٩٧٣ .

إسماعيل فهمي

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٦٥٩ لسنة ١٩٧٣

بشأن المواقفة على الكتب الثلاثة المتبادلة في كل من القاهرة ونيودلهي وبليجارد بتاريخ ٢٢ مارس سنة ١٩٧٣ بين حكومات جمهورية مصر العربية وجمهورية الهند وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الفيدرالية بخصوص مد العمل باتفاقية التوسيع التجاري والتعاون الاقتصادي المعقودة بينها عام ١٩٦٧ .

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٥١ من الدستور ؟

وبعد موافقة مجلس الشعب ؟

في أحد الدولتين الآترين المشتركين شمل قائمة أخرى من السلع أرفقت بذلك البروتوكول. ويعتبر هذا البروتوكول جزءاً مكملاً للاتفاقية ويظل سارياً المعمول حتى ٣١ مارس سنة ١٩٧٣

وقد تم الاتفاق المتبادل في مناقشاتنا على أن يمتد العمل بالاتفاقية في شكلها الحالى حتى ٣١ مارس ١٩٧٨

ومن المفهوم أن الملاحق والحوالات المرفقة بالاتفاقية سيتند العمل بها أيضاً تلقائياً حتى ٣١ مارس سنة ١٩٧٨

أرجو يا سيادة السفير قبول أسمى احترامى ما

المخلص

م. أ. مرزبان

نائب رئيس الوزراء ووزير
الاقتصاد والتجارة الخارجية

نيودلهي ٢٢ مارس ١٩٧٣

صاحب السعادة تم توقيع اتفاقية التوسيع التجارى والتعاون الاقتصادى بين جمهورية الهند وجمهورية مصر العربية وبغوسلافيا الاتحادية الفيدرالية

في نيودلهي في ٢٣ ديسمبر سنة ١٩٦٧ على أن تكون سارية المعمول بإتمام من أول أبريل سنة ١٩٦٨ ولمدة خمس سنوات، مع النص على إمكان

تعديلها أو مدتها باتفاق متبادل. وبختصار بروتوكول لاحق وقع في القاهرة بتاريخ ١٦ يوليو ١٩٦٩ على أن يكون سارياً اعتباراً من أول أكتوبر

سنة ١٩٦٩، فإن الراجم الأطراف يمنع من زياراً جمركة بالنسبة للسلع المتوجه

في أحد الدولتين الآترين المشتركين تشمل قائمة أخرى من السلع أرفقت بذلك البروتوكول. ويعتبر هذا البروتوكول جزءاً مكملاً للاتفاقية ويظل

ساري المعمول حتى ٣١ مارس ١٩٧٣

وقد تم الاتفاق المتبادل في مناقشاتنا على أن يمتد العمل بالاتفاقية في شكلها الحالى حتى ٣١ مارس ١٩٧٨

ومن المفهوم أن الملاحق والحوالات المرفقة بالاتفاقية سيتند العمل بها أيضاً تلقائياً حتى ٣١ مارس ١٩٧٨

أرجو يا سيادة السفير قبول أسمى احترامى ما

المخلص

د : ب كانو بادبابا

صاحب السعادة

السيد هشام أمين

القائم بأعمال جمهورية مصر العربية

نيودلهي

القاهرة ٢٢ مارس سنة ١٩٧٣

سعادة السفير جافور سكى

سفارة يوغوسلافيا

القاهرة — جمهورية مصر العربية

السيد السفير

تم توقيع اتفاقية التوسيع التجارى والتعاون الاقتصادى بين جمهورية الهند وجمهورية مصر العربية وبغوسلافيا الاتحادية الفيدرالية في نيودلهي في ٢٣ ديسمبر سنة ١٩٦٧ على أن تكون سارية المعمول بإتمام من أول أبريل سنة ١٩٦٨ ولمدة خمس سنوات مع النص على إمكان تعديلها أو مدتها باتفاق متبادل وبختصار بروتوكول لاحق وقع في القاهرة بتاريخ ١٦ يوليو ١٩٦٩ على أن يكون سارياً اعتباراً من أول أكتوبر سنة ١٩٦٩، فإن الراجم الأطراف يمنع من زياراً جمركة بالنسبة للسلع المتوجه في أحد الدولتين الآترين المشتركين شمل قائمة أخرى من السلع أرفقت بذلك البروتوكول. ويعتبر هذا البروتوكول جزءاً مكملاً للاتفاقية ويظل ساري المعمول حتى ٣١ مارس ١٩٧٣

وقد تم الاتفاق المتبادل في مناقشاتنا على أن يمتد العمل بالاتفاقية في شكلها الحالى حتى ٣١ مارس ١٩٧٨

ومن المفهوم أن الملاحق والحوالات المرفقة بالاتفاقية سيتند العمل بها أيضاً تلقائياً حتى ٣١ مارس ١٩٧٨

أرجو يا سيادة السفير قبول أسمى احترامى ،

المخلص

م. أ. مرزبان

نائب رئيس الوزراء ووزير
الاقتصاد والتجارة الخارجية

القاهرة ٢٢ مارس سنة ١٩٧٣

سعادة السفير جافور سكى

سفارة يوغوسلافيا

القاهرة — جمهورية مصر العربية

السيد السفير

تم توقيع اتفاقية التوسيع التجارى والتعاون الاقتصادى بين جمهورية الهند وجمهورية مصر العربية وبغوسلافيا الاتحادية الفيدرالية في نيودلهي في ٢٣ ديسمبر سنة ١٩٦٧ على أن تكون سارية المعمول بإتمام من أول أبريل سنة ١٩٦٨ ولمدة خمس سنوات مع النص على إمكان تعديلها أو مدتها باتفاق متبادل ، وبختصار بروتوكول لاحق وقع في القاهرة بتاريخ ١٦ يوليو ١٩٦٩ على أن يكون سارياً اعتباراً من أول أكتوبر سنة ١٩٦٩ ، فإن الراجم الأطراف يمنع من زياراً جمركة بالنسبة للسلع المتوجه

مروتوکول

**بيان اتفاق الدفع المبكر بين جمهورية مصر العربية
والجمهورية العراقية تاريخ ١٠/٢/١٩٦٤**

بناء على علاقات الأخوة التي تربط ما بين جمهورية مصر العربية والجمهورية العراقية ، وانسجاما مع روح التعاون ، وما كيد للرغبة الصادقة في تعميم وتنشيط التبادل التجارى بينهما ، وأخذنا فى الاعتبار الظروف المحيطة حاليا باتفاق الدفع المبرم بين البلدين في ١٠/٢/١٩٦٤ فقد تم الاتفاق على ما يلى :

(ثانياً) زيادة حد المديونية الوارد ذكره في المادة الثالثة من الاتفاق بصورة مؤقتة إلى مبلغ ثلاثة ملايين جنيه استرليني حسابي ، على أن يعاد النظر في المد الموقت المذكور وذلك في أول اجتماع لجنة التجارية المشتركة المنتهية عن اللجنة الدائمة للتنمية الاقتصادية بين البلدين .

(ثالثاً) يصبح هذا البروتوكول جزءاً لا يتجزأ من اتفاق الدفع المبرم بين البلدين في ١٠/٢/١٩٦٤ ، ويعتبر فاقداً من تاريخ توقيعه ، ويختص لصادقة حكومتي البلدين عليه وفقاً للانضباطية الدستورية المعهود بها في كل منها .

كتب في القاهرة في اليوم الرابع عشر من شهر يوليو (تموز) عام ١٩٧٣
من نسختين أصلتين باللغة العربية .

عن حكومة الجمهورية العراقية عن حكومة جمهورية مصر العربية

دكتور : عبد العزيز جازى
نائب رئيس الوزراء ووزير المالية
والاقتصاد والتجارة الخارجية

وزارة الخارجية

1

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهورى رقم ١٧٦٠ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموافقة على البروتوكول الملخص بتعديل اتفاق الدفع المعقود بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الجمهورية العراقية بتاريخ ٢٠/١٩٦٤ والموقع في القاهرة بتاريخ ١٤ يوليو سنة ١٩٧٣، وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية

سازمان اسناد و کتابخانه ملی

وزارة الخارجية

فیلم

وزير الخارجية
بعد الاطلاع على
وبلجرايد بتاريخ ٢٢
وحكومة جمهورية
الفيدرالية بخصوص
المقدمة عام ١٩٦٧
٣١ ديسمبر سنة ١٩٦٨

١٥

مادة وحيدة — تنشر في الجريدة الرسمية الكتب الثلاثة المتبادلة في كل من القاهرة ونيودلهي وبجراد بتاريخ ٢٢ مارس سنة ١٩٧٣ بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية الهند وحكومة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الفيدرالية بخصوص مد العمل باتفاقية التوسيع التجاري والتعاون الاقتصادي المعقودة عام ١٩٦٧ ، ويعمل بها اعتباراً من ٢٢ مارس سنة ١٩٧٣

إسماعيل فهمي

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٧٦٠ لسنة ١٩٧٣

بيان الموافقة على البروتوكول الخاص بتعديل اتفاق الدفع
المعقود بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة
الجمهورية العراقية بتاريخ ١٠/٢/١٩٦٤ والموقع في القاهرة
بتاريخ ١٤ يوليو سنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٥١ من الدستور؛
وعلى موافقة مجلس الشعب؛

١٢

مادة وحيدة — الموافقة على البروتوكول التامن بتعديل اتفاق الدفع
المعقود بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الجمهورية العراقية
 بتاريخ ١٠/٢/١٩٦٤ والموقع عليه في القاهرة بتاريخ ١٤ يوليو سنة ١٩٧٣
وذلك مع التحفظ بشرط التصديق
صدر براسة الجمهورية في ٢٢ شوال سنة ١٣٩٢ (١٧ نوفمبر سنة ١٩٧٣)

أبو السادات